

اليوم: الأحد
التاريخ: ١٤٤٦ / ١٠ / ٢٩ هـ
الموافق: ٢٠٢٥ / ٤ / ٢٧ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الطب والرقي.. فتوى

(تداوي المرأة عند الطبيب) فتوى رقم (٦٥٩٦)

سائل يقول:

هل يجوز للمرأة أن تذهب لطبيب لخلع بعض أسنانها مع وجود المحرم؟

الجواب:

يجوز لها ذلك للضرورة إذا لم توجد طبيبة نساء، ولا تُظهر من وجهها أمام الطبيب إلا ما احتاج أمر التداوي لكشفه وظهوره دون زيادة، فالضرورة تُقدر بقدرها.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن محمد بن عثمان البدراني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590